

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٩٠٢ لسنة ٢٠٠٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة له ;
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ;
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٢ لسنة ١٩٩٩ بالتفويض في بعض الاختصاصات ;
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٧٣ لسنة ٢٠٠٢ بشأن إضافة المشروعات
الإنتاجية التابعة لقطاع الأعمال العام ومصانعه إلى أعمال المنفعة العامة :

قرار :

(المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع نزع ملكية لصالح شركة طنطا للزيوت
والصابون على الأرض البالغ مساحتها ٦ فدادين و١٥ سهماً بالقطعة رقم ١٨ بحوض
قطع العرب - أتريب بندر بنها - محافظة القليوبية ، وذلك لإقامة مخازن وميزان بسکول
وخطوط صرف رئيسية وخط مياه هوائي وخط مياه الأمان الصناعي وخطوط الكهرباء
والبخار والطريق الرئيسي الذي يربط الأقسام الإنتاجية بمصانع الشركة .

(المادة الثانية)

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على قطعة الأرض المشار إليها بالمادة الأولى والمبين
مساحتها وموقعها وحدودها وأسماء ملاكها الظاهرين بالذكر ورسم التخطيطي
الإجمالي المرفقين .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٣ رمضان سنة ١٤٢٣ هـ

(الموافق ١٨ نوفمبر سنة ٢٠٠٢ م)

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / عاطف عبيد

بيان قطعة الأرض المطلوب نزع ملكيتها وحدودها المساحية
وأسماء الملك والجهة الصادر لصالحها قرار نزع الملكية

الحدود المساحية لقطعة الأرض رقم ١٨ بحوض قطع العرب نمرة ٨ بزمام أتریب بندر بنها .

البحري : ملك زنوجية متولى السيد خليل قطعة ٤٨١

القبلي : أملاك دولة - قطعة رقم ١٩

الشرقي : مسقة عمومية .

الغربي : ملك أمينة محمد سالم قطعة رقم ١١

وقد قدرت الإدارة العامة لتنمية الأراضي بالهيئة المصرية العامة للمساحة مبلغ

٣٠٦٠٠ جنيه (فقط ثلاثة وستة آلاف جنيه لا غير) تعويضاً لملك قطعة الأرض

المذكورة وهم :

ورثة المرحوم / محمد متولى خليل .

١ - شحاته محمد متولى السيد خليل .

٢ - السيد محمد متولى السيد خليل .

٣ - متولى محمد متولى السيد خليل .

٤ - عطيات محمد متولى السيد خليل .

٥ - زينب محمد متولى السيد خليل .

٦ - فاطمة محمد متولى السيد خليل .

٧ - إبراهيم محمد متولى السيد خليل .

٨ - يحيى محمد متولى السيد خليل .

وقد ألت ملكية قطعة الأرض المذكورة إلى هؤلاء المالك بموجب الحكم الصادر في الدعوى رقم ١٩٤ لسنة ١٧٣ بصدر بيتها ثبّتت ملكيتهم على تلك المساحة والمؤيدة استئنافياً بالدعوى رقم ٢١ لسنة ١٩٧٥ م.ك بيتها وكذلك الحكم الصادر في الدعوى رقم ٨٢٢ لسنة ١٩٩٥ بتسلیمهم تلك المساحة والمؤيد استئنافياً بالدعوى رقم ٤٠٨ / ٣٠ق عمال طنطا مأمورية استئناف بيتها .

المجهة التي صدر لصالحها قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٩٠٢ لسنة ٢٠٠٢ هي شركة طنطا للزيوت والصابون إحدى شركات قطاع الأعمال العام التابعة للشركة القابضة للصناعات الغذائية .

رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب

محاسب / أحمد محمد إبراهيم

.